تفسير إبن كثير

وَآمِنُوا بِمَا أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ ۖ وَلا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلا وَإِيَّايَ فَاتَّقُونِ

ولهذا قال : (وآمنوا بما أنزلت مصدقا لما معكم) [(مصدقا) ماضيا منصوبا على الحال من (بما) أي : بالذي أنزلت مصدقا أو من الضمير المحذوف من قولهم : بما أنزلته مصدقا ، ويجوز أن يكون مصدرا من غير الفعل وهو قوله : (بما أنزلت مصدقا)] يعني به : القرآن الذي أنزله على محمد النبي الأمي العربي بشيرا ونذيرا وسراجا منيرا مشتملا على الحق من االله تعالى ، مصدقا لما بين يديه من التوراة والإنجيل .قال أبو العالية ، رحمه االله ، في قوله : (وآمنوا بما أنزلت مصدقا لما معكم) يقول : يا معشر أهل الكتاب آمنوا بما أنزلت مصدقا لما معكم يقول : لأنهم يجدون محمدا صلى االله عليه وسلم مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل .وروي عن مجاهد والربيع بن أنس وقتادة نحو ذلك .وقوله : (ولا تكونوا أول كافر به) [قال بعض المفسرين : أول فريق كافر به ونحو ذلك] . قال ابن عباس : (ولا تكونوا أول كافر به) وعندكم فيه من العلم ما ليس عند غيركم .وقال

أبو العالية : يقول : (ولا تكونوا أول [كافر به) أول] من كفر بمحمد صلى االله عليه وسلم [يعني من جنسكم أهل الكتاب بعد سماعهم بمحمد وبمبعثه] .وكذا قال الحسن ، والسدي ، والربيع بن أنس .واختار ابن جرير أن الضمير في قوله : (به) عائد على القرآن ، الذي تقدم ذكره في قوله : (بما أنزلت)وكلا القولين صحيح ؛ لأنهما متلازمان ، لأن من كفر بالقرآن فقد كفر بمحمد صلى االله عليه وسلم ، ومن كفر بمحمد صلى االله عليه وسلم فقد كفر بالقرآن .وأما قوله : (أول كافر به) فيعني به أول من كفر به من بني إسرائيل ؛ لأنه قد تقدمهم من كفار قريش وغيرهم من العرب بشر كثير ، وإنما المراد أول من كفر به من بني إسرائيل مباشرة ، فإن يهود المدينة أول بني إسرائيل خوطبوا بالقرآن ، فكفرهم به يستلزم أنهم أول من كفر به من جنسهم .وقوله : (ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا) يقول : لا تعتاضوا عن الإيمان بآياتي وتصديق رسولي بالدنيا وشهواتها ، فإنها قليلة فانية ، كما قال عبد االله بن المبارك : أنبأنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن هارون بن زيد قال : سئل الحسن ، يعني البصري ، عن قوله تعالى : (ثمنا قليلا) قال : الثمن القليل الدنيا بحذافيرها .وقال ابن لهيعة : حدثني عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، في قوله : (

ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا) وإن آياته : كتابه الذي أنزله إليهم ، وإن الثمن القليل : الدنيا وشهواتها .وقال السدي : (ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا) يقول : لا تأخذوا طمعا قليلا ولا تكتموا اسم االله لذلك الطمع وهو الثمن .وقال أبو جعفر ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية في قوله تعالى : (ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا) يقول : لا تأخذوا عليه أجرا . قال : وهو مكتوب عندهم في الكتاب الأول : يا ابن آدم علم مجانا كما علمت مجانا .وقيل : معناه لا تعتاضوا عن البيان والإيضاح ونشر العلم النافع في الناس بالكتمان واللبس لتستمروا على رياستكم في الدنيا القليلة الحقيرة الزائلة عن قريب ، وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة قال : قال رسول االله صلى االله عليه وسلم : من تعلم علما مما يبتغى به وجه االله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يرح رائحة الجنة يوم القيامة وأما تعليم العلم بأجرة ، فإن كان قد تعين عليه فلا يجوز أن يأخذ عليه أجرة ، ويجوز أن يتناول من بيت المال ما يقوم به حاله وعياله ، فإن لم يحصل له منه شيء وقطعه التعليم عن التكسب ، فهو كما لم يتعين عليه ، وإذا لم يتعين عليه ، فإنه يجوز أن يأخذ عليه أجرة عند مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء ، كما في صحيح البخاري عن أبي سعيد في قصة

اللديغ : إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب االله وقوله في قصة المخطوبة : زوجتكها بما معك من القرآن فأما حديث عبادة بن الصامت ، أنه علم رجلا من أهل الصفة شيئا من القرآن فأهدى له قوسا ، فسأل عنه رسول االله صلى االله عليه وسلم فقال : إن أحببت أن تطوق بقوس من نار فاقبله فتركه ، رواه أبو داود وروي مثله عن أبي بن كعب مرفوعا ، فإن صح إسناده فهو محمول عند كثير من العلماء منهم : أبو عمر بن عبد البر على أنه لما علمه االله لم يجز بعد هذا أن يعتاض عن ثواب االله بذلك القوس ، فأما إذا كان من أول الأمر على التعليم بالأجرة فإنه يصح كما في حديث اللديغ وحديث سهل في المخطوبة ، واالله أعلم .(وإياي فاتقون) قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو عمر الدوري ، حدثنا أبو إسماعيل المؤدب ، عن عاصم الأحول ، عن أبي العالية ، عن طلق بن حبيب ، قال : التقوى أن تعمل بطاعة االله رجاء رحمة االله على نور من االله ، والتقوى أن تترك معصية االله مخافة عذاب االله على نور من االله .ومعنى قوله : (وإياي فاتقون) أنه تعالى يتوعدهم فيما يتعمدونه من كتمان الحق وإظهار خلافه ومخالفتهم الرسول ، صلوات االله وسلامه عليه .